فاما قوله ما ذكروه من اخبار الفضائل الخ فيه ان اخبار الفضائل
صحيحة وبعضها ليس لها معارض واخبار المثالب التي قدمها
ليست معارضة لها لما قدمناه من الكلام عليها وانها في الحقيقة
هي مدح لهم فهي داخلة في جملة اخبار الفضائل وقوله وقد تقرر
في علم الدراية الخ فيه ان ما ذكره ليس على اطلاقه بل هو مقيد بما اذا لم يثبت
التعديل فاذا ثبت يكون مقدما على الجرح بلا ريب ولقد ذكر
الامام تاج الدين السبكي في طبقاته قاعدة في ذلك واطال
كلامه فيها هنالك ولنذكر بعضا من كلامه اذ به يبطل ما ذهب
اليه هذا الرافضي الهالك فنقول قال قاعدة في الجرح والتعديل
ضرورية نافعة لا تراها في شيء من كتب الاصول فانك اذا سمعت
ان الجرح مقدم على التعديل ورايت الجرح والتعديل وكنت غريبا لا تدري
متمسكا على منقول الناصر حسبت ان العمل على جرحه فاياك
ثم اياك والحذر كل الحذر من هذا الخبال بل الصواب عندنا
ان من ثبتت امانته وعدالته وكثر مادحوه ومزكوه ونددت
جارحه وكانت هناك قرينة على سبب جرحه من تعصب مذهبي
او غيره فانا لا نلتفت الى الجرح فيه ونعمل فيه بالعدالة والاثنين
فلحنا هذا الباب او اخذنا نقدم الجرح على الاطلاق لما سلم لنا
احد من الائمة اذا ما من امام الا وقد طعن فيه طاعنون وهلك
فيه هالكون وقد عقد الحافظ ابو عمر ابن عبد البر في كتاب
العلم بابا في حكم قول العلماء بعضهم في بعض بداء فيه مجديث
الزبير رضي الله عنه دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء
الحديث

الحديث وروى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اسمعوا علم
العلماء ولا تصدقوا بعضهم في بعض فوالذي نفسي بيده لهم اشد
تغايرا من التيوس في زروبها وعن مالك بن دينار يوخذ من قول العلماء
والقراء في كل شيء الا قول بعضهم في بعض ثم قال ولا باس بما ذكره
ابن عبد البر عنا انا لا ناخذ به على اطلاقه ولكن نرجع الى الضابط
ما نقوله من ان ثبتت العدالة لا يلتفت فيه الى قول من تشهد القرائن
بانه متحامل عليه اما لتعصب مذهبي او غيره ثم قال ابو عمر وبعد
ذلك الصحيح في هذا الباب ان من ثبتت عدالته وشهت في العلم
امانته وبالجملة عنايته لم يلتفت فيه الى قول احد الا ان ياتي
في جرحه ببينة عادلة يصح بها جرحه على طريق الشهادات
واستدل بان السلف تكلم بعضهم في بعض بكلام منه ما حمل
عليه الغضب او الحسد ومنه ما دعا اليه التاويل واختلاف
الاجتهاد فيما لا يلزم القول فيه بما قال القائل فيه وقد حمل بعضهم
على بعض بالسيف تاويلا واجتهادا ثم قال هذا كلام ابن عبد البر
وهو على حسنه غير صاف عن القذا والكدر فانه لم يرد فيه
على قوله ان من ثبتت عدالته ومعرفته لا يقبل قول جارحه
الا ببرهان وهذا قد اشار اليه العلماء جميعا حيث قالوا
لا يقبل الجرح الا مفسرا فما الذي زاد ابن عبد البر عليهم
ثم قال فان قلت فما العبارة الوافية فيما تروون قلت ما علمناك
اولا من ان الجارح لا يقبل منه الجرح وان فسره في حق من
غلبت طاعاته على معاصيه ومادحوه على ذامه ومزكوه على

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)